

1 May 2000
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠

نيويورك، ٢٤ نيسان/أبريل - ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

ضرورة تعزيز الدعم المالي المقدم في مجال نقل التكنولوجيا الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية امتثالاً للمادة الرابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من المكسيك

١ - يؤكد المؤتمر مجدداً أن معاهدة عدم الانتشار تشجع تطور الاستخدامات السلمية للطاقة النووية من خلال توفير إطار من الثقة يمكن أن تتم هذه الاستعمالات ضمنه.

٢ - يُقر المؤتمر بأهمية أعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفها العامل الرئيسي لنقل التكنولوجيا بين المنظمات الدولية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، ويرحب بنجاح أنشطة برنامج التعاون التقني التابع للوكالة.

٣ - يلاحظ المؤتمر أن أهداف الوكالة الواردة في المادة الثانية من نظامها الأساسي هي "التعجيل بإسهام الطاقة الذرية في مجالات السلام والصحة والرخاء في شتى أنحاء العالم، وتوسيع نطاق ذلك" وضمان عدم استخدام المساعدة المقدمة من أجل "تعزيز أي غرض عسكري".

٤ - يسلم المؤتمر بمزايا التطبيقات السلمية للطاقة النووية والأساليب النووية في مجالات تشمل في جملة أمور الأغذية والزراعة والصحة البشرية والصناعة والبيئة، وإدارة موارد المياه، فضلاً عن مساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية وتحسين رفاه ونوعية حياة السكان في العالم عامة.

٥ - يدرك المؤتمر أن الأداة الرئيسية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التعاون مع البلدان النامية هي برنامج التعاون التقني الذي يشمل مشاريع وطنية وإقليمية

وأقاليمية. وتُمول تكاليف عناصر مشروع التعاون التقني كما يُمول إنجازها من التبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء. وتسدد معظم التبرعات إلى صندوق التعاون التقني، وقد شكلت التبرعات ما يربو على ٩٢ في المائة من مجموع الموارد المتاحة لبرنامج التعاون التقني عام ١٩٩٩.

٦ - ومن ناحية أخرى، يسلم المؤتمر كذلك بأن الموارد اللازمة لنقل التكنولوجيا، والتي زادت لتبلي احتياجات الدول الأعضاء النامية في العقود الماضية، قد شحّت في السنوات الخمس الأخيرة. ولذا يعرب المؤتمر عن قلقه لأنه في الوقت الذي زادت فيه عضوية الوكالة الدولية للطاقة الذرية من ١٢٢ عضوا عام ١٩٩٥ إلى ١٣٠ عضوا عام ١٩٩٩ لم تزد الموارد المتاحة تبعا لذلك لتبلي الأهداف الملزم بها في المادة الثانية من النظام الأساسي، مما حال دون وفاء الوكالة بتعهداتها. وفي هذا السياق، يؤكد المؤتمر قلقه لأنه في خلال السنوات الخمس الأخيرة أخذت الفجوة تتزايد بين الأرقام المستهدفة المتفق عليها من أجل صندوق التعاون التقني وبين المدفوعات الفعلية.

٧ - يؤكد المؤتمر أن موارد الوكالة المتصلة بأنشطة التعاون التقني يجب أن تكون مضمونة ويمكن التنبؤ بها وكافية لإتاحة تخطيط أنشطة البرنامج بصورة فعالة تتسم بالكفاءة. ويؤكد المؤتمر ضرورة كفالة امتلاك الوكالة الدولية للطاقة الذرية للموارد المالية والبشرية اللازمة للاضطلاع بمسؤولياتها في مجال التعاون التقني اضطلاعا فعالا. والمؤتمر بهذا إنما يشير إلى المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار النووي التي تنص على الالتزام القانوني للأطراف بتيسير تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية والتعاون من أجل الإسهام في زيادة تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، إلى أقصى حد ممكن.

٨ - يشني المؤتمر على الوكالة الدولية للطاقة الذرية لما تبذله من جهود من أجل تعزيز فعالية وكفاءة برنامجها للتعاون التقني وكفالة استمرار ملائمة البرنامج للظروف والاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء المستفيدة.

٩ - يرحب المؤتمر بالاستراتيجية المتوسطة الأجل التي اعتمدها عام ١٩٩٩ الوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي تحدد أهداف ومقاصد معينة للفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٥ تتصل بنقل التكنولوجيا ولا سيما عن طريق برامج التعاون التقني. ويُعد تعزيز مساهمة الطاقة النووية لكي تبلي بطريقة مستدامة احتياجات ومصالح الدول الأعضاء ووضع ثقافة شاملة وفعالة تتعلق بالسلامة النووية على الصعيد العالمي، أهدافا مهمة وثيقة الصلة بالمقاصد المبينة في المادة الرابعة.